

قرارات

وزارة المالية

قرار رقم ١٥٣٢ لسنة ٢٠٠٢

بشأن القائمة المعفاة من تقديم التأمين أو الضمان

عند التمتع بنظام السماح المؤقت

وزير المالية

بعد الاطلاع على قانون الجمارك رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣ وتعديلاته وما ورد بالمادة (٩٨) من هذا القانون ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٤ لسنة ٢٠٠١ بشأن قواعد التعامل مع بعض المصدرين ؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ١٠٢٦ لسنة ١٩٩٨ بشأن السماح المؤقت والدرونك ؛
وعلى قرار وزير المالية رقم ١٣٧ لسنة ٢٠٠١ بشأن قواعد التعامل مع بعض المصدرين ؛
وعلى قرار وزير المالية رقم ٨٧١ لسنة ٢٠٠١ بتعديل بعض أحكام القرار الوزاري رقم ١٣٧ لسنة ٢٠٠١ ؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ٥٨٣ لسنة ٢٠٠٢ بتعديل بعض أحكام القرار الوزاري رقم ١٣٧ لسنة ٢٠٠١ ؛

وعلى قرارات وزير المالية أرقام ٢٦٧ ، ٣٨٢ ، ٤٤٧ ، ٤٧٥ ، ٩٦٨ ، ١٢٧٦ ، ١٣١٧ ، ١٥٦٩ لسنة ٢٠٠١ ، ١٧٧ ، ٥٩٤ ، ٧٦٤ ، ١٣٦٦ لسنة ٢٠٠٢

بشأن القائمة المعفاة من تقديم التأمين أو الضمان عند التمتع بنظام السماح المؤقت ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠١/١/٨ ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٣٥ لسنة ٢٠٠٢ بشأن القواعد والإجراءات المنظمة للسماح المؤقت ورد الضرائب والرسوم الجمركية ؛

قرار:

(المادة الاولى)

تضاف المنشآت التالية إلى المنشآت التي تضمنتها قرارات وزير المالية أرقام ٢٦٧ ، ٣٨٢ ، ٤٤٧ ، ٤٧٥ ، ٩٦٨ ، ١٢٧٦ ، ١٣١٧ ، ١٥٦٩ لسنة ٢٠٠١ ، ١٧٧ ، ٥٩٤ ، ٧٦٤ ، ١٣٦٦ لسنة ٢٠٠٢ وتعفى من تقديم التأمين أو الضمان المنصوص عليه في المادة (٩٨) من القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣ :

أولا - منشآت تضاف لقطاع الملابس الجاهزة :

مصنع مودا ان للملابس الجاهزة الحرى .

ثانيا - منشآت تضاف لقطاع الصناعات الغذائية :

شركة الشاي الفاخر .

ثالثا - منشآت تضاف لقطاع الصناعات الهندسية :

شركة المشروعات التعليمية .

شركة (ميدو مصر) مستلزمات الموبيليا والديكور .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٢/١٢/٢٠٠٢

وزير المالية

دكتور / مدحت حسنين